

# المواصفة القياسية الدولية أيزو ١٧٠٤٠

الترجمة الرسمية  
Official translation  
Traduction officielle

تقييم المطابقة – المتطلبات العامة لتقييم النظير لجهات تقييم المطابقة وجهات الاعتماد

*Conformity assessment — General requirements for peer assessment of conformity assessment bodies and accreditation bodies (E)*

*Évaluation de la conformité — Exigences générales relatives à l'évaluation par des pairs des organismes d'évaluation de la conformité et des organismes d'accréditation (F)*

[ISO/IEC 17040:2005](https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a1bc7a5c-adc5-4e39-8edc-e6a57afc6efa/iso-iec-17040-2005)

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a1bc7a5c-adc5-4e39-8edc-e6a57afc6efa/iso-iec-17040-2005>

طبعت في الأمانة المركزية ISO في جنيف، سويسرا كترجمة عربية رسمية بالإنابة عن 10 هيئات أعضاء في ISO التي أعتمدت دقة الترجمة ( انظر القائمة في صفحة ii ).

الرقم المرجعي

ISO 17040/2005

(A)

الترجمة الرسمية

©ISO 2005



**إخلاء مسؤولية (تنويه)**

قد يحتوي هذا الملف (PDF) على خطوط مُدمجة ، وبموجب سياسة الترخيص لـ Adobe فإنه يمكن طباعة هذا الملف أو الإطلاع عليه ، على ألا يتم تعديله ما لم تكن الخطوط المُدمجة فيهِمُرخصة و مُحَمَّلة في الحاسوب الذي يتم فيه التعديل . و تتحمل الأطراف - عند تنزيل هذا الملف - مسؤولية عدم الإخلال بسياسة الترخيص لـ Adobe، في حين أن السكرتارية العامة لايزو لا تتحمل أي مسؤولية قانونية حيال هذا المجال .

تعد الـ Adobe علامة تجارية مسجلة للشركة المتحدة لنظم الـ Adobe.

يمكن الحصول على جميع التفاصيل الخاصة بالبرامج المستخدمة في إنشاء هذا الملف من المعلومات العامة المتعلقة بملف (PDF) ، ولأجل الطباعة فقد حُسِّنت المتغيرات الداخلة في إنشاء (PDF)، حيث رُوحي أن يكون استخدام هذا الملف ملائماً لأعضاء المنظمة الدولية للتقييس ، وفي حالة حدوث أي مشكلة تتعلق بهذا الملف ، يُرجى إبلاغ السكرتارية العامة على العنوان المسجل أدناه.

**جهات التقييس العربية التي أعتمدت المواصفة**

- مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
- هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس
- المعهد الجزائري للتقييس
- الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس
- الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
- الهيئة العامة للصناعة
- الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس
- الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة
- المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية
- هيئة المواصفات والمقاييس العربية السورية
- المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية
- الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة



وثيقة حماية حقوق الطبع والنشر

أيزو ٢٠٠٥ ©

جميع الحقوق محفوظة. وما لك يرد خلاف ذلك، لا يجوز إعادة إنتاج أي جزء من هذا الإصدار أو استخدامه بأي شكل أو بأي وسيلة إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ والأفلام الدقيقة دون إذن خطي إما من المنظمة الدولية للتقييس على العنوان أدناه أو أحد الهيئات الأعضاء في المنظمة الدولية للتقييس في دولة الجهة الطالبة.

مكتب حقوق ملكية المنظمة الدولية للتقييس

الرمز البريدي: ٥٦-1211-Ch- جنيف ٢٠

هاتف: ٠٠٤١٢٢٧٤٩٠١١١

فاكس: ٠٠٤١٢٢٧٤٩٠٩٤٧

بريد إلكتروني: copyright@iso.org

الموقع الإلكتروني: www.iso.org

تم نشر النسخة العربية في ٢٠١٥

تم النشر في سويسرا

الصفحة	المحتويات
IV	تمهيد
V	مقدمة
١	١- المجال
١	٢- المراجع التكميلية
١	٣- المصطلحات والتعاريف
٢	٤- المتطلبات الهيكلية
٢	٥- متطلبات المورد البشري
٣	٦- المعلومات والتوثيق
٤	٧- متطلبات عملية تقييم النظير
٤	١/٧ عام
٤	٢/٧ تقديم طلب لتقييم النظير أو توسيع مجال التطبيق...
٥	٣/٧ مراجعة وقبول طلب التقديم
٥	٤/٧ الإعداد لعملية تقييم النظير
٥	٥/٧ تعيين فريق لتقييم النظير
٦	٦/٧ مراجعة التوثيق
٦	٧/٧ التقييم الميداني (في الموقع)
٧	٨/٧ تحليل النتائج
٧	٩/٧ تقرير تقويم النظير
٧	١٠/٧ مراجعة تقرير تقويم النظير
٨	١١/٧ تقييم النظير دعماً لاستمرار عضوية مجموعة الاتفاق
٨	١٢/٧ الإشعار بالتغييرات
٨	٨- السرية
٩	٩- الشكاوي
١٠	ملحق أ (إعلامي)
١١	ملحق ب (إعلامي)
١٢	ملحق ج (إعلامي)

## تمهيد

تشكل المنظمة الدولية للتقييس (ISO) واللجنة الدولية الكهروتقنية (IEC) نظام متخصص للتوحيد القياسي في جميع أنحاء العالم. وتشارك الهيئات الوطنية الأعضاء في المنظمين ISO أو IEC في عملية اعداد المواصفات الدولية من خلال اللجان الفنية التي تنشأها المنظمة المعنية للتعامل مع مجالات معينة من النشاط الفني. وتتعاون اللجان الفنية التابعة لكل من ISO و IEC في المجالات ذات الاهتمام المشترك. كما يشارك في العمل المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية، ذات الصلة بمنظمتي IEC , ISO ، وفي مجال تقييم المطابقة ، فإن لجنة الأيزو الخاصة بتقييم المطابقة (كاسكو) هي المسؤولة عن إعداد المواصفات و الأدلة الإرشادية الدولية .

وقد صيغت المواصفات الدولية وفقا للوائح الواردة في التوجيهات الصادرة عن كلا من ISO / IEC ، الجزء الثاني.

و يتم توزيع مشاريع المواصفات الدولية على الهيئات الوطنية للتصويت . و يتطلب اصدار هذه المشاريع كمواصفات دولية موافقة ٧٥% على الأقل من الهيئات الوطنية التي يحق لها التصويت.

و نود لفت الانتباه إلى احتمالية أن تكون بعض عناصر هذه الوثيقة خاضعة لحقوق براءة الاختراع. و لن تتحمل المنظمة الدولية للتقييس (ISO) مسؤولية تحديد أي من هذه الحقوق أو جميعها .

تم اعداد المواصفة الدولية أيزو / أي أي سي ١٧٠٤٠ من قبل لجنة الأيزو الخاصة بتقييم المطابقة (CASCO). وقد تم توزيعها للاقتراع على الهيئات الوطنية المشاركة في ISO و IEC ، وتمت إقرارها من كلاً من المنظمين.

(standards.iteh.ai)

[ISO/IEC 17040:2005](https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a1bc7a5c-adc5-4e39-8edc-e6a57afc6efa/iso-iec-17040-2005)

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a1bc7a5c-adc5-4e39-8edc-e6a57afc6efa/iso-iec-17040-2005>

## مقدمة

يستخدم تقييم النظير منذ عدة سنوات لإقرار من له حق الانضمام لمجموعة من النظراء أو المتساويين. العضوية في المؤسسات المهنية على سبيل المثال يمكن إقرارها باستخدام عملية تم وضعها بواسطة الاعضاء الحاليين متضمنا وضع متطلبات العضوية والتقييم للمرشحين الجدد للمطابقة مع هذه المتطلبات. في مجال تقييم المطابقة تكون مجموعة من الجهات التي تقوم بنفس نوعية العمل على سبيل المثال الاختبار أو الاعتماد ، يستخدمون تقييم النظير لتقييم عمل كل جهة. و قبولها من الجهات الأخرى.

وقد أدى الاقتصاد العالمي إلى تسريع الاحتياج إلى الاعتراف المتبادل بين جهات الاعتماد وتقييم المطابقة. وقد قامت كل مجموعة بعمل شكل لتقييم النظير يتناسب مع أنشطتها. وأصبح من الواضح عند مراجعة الطرق المستخدمة بواسطة المجموعات المختلفة أن هناك مجموعة جوانب مشتركة. وقد تنامي الاحساس بأن هناك فائدة من اصدار مواصفة دولية تعطى المتطلبات العامة لعملية تقييم النظير فعالة، مع ترك الحرية للمجموعات الخاصة لتبني اجراءات خاصة مناسبة للمجالات الفردية للأنشطة الخاصة بهم.

وتستخدم هذه المواصفة الدولية بواسطة مجموعات تقييم النظير لأي نشاط من أنشطة تقييم المطابقة (مثل جهات تقييم أو جهات الاعتماد). مثل هذه المجموعات للنظراء تم وصفهم بشتى الطرق وتم تسميتهم مجموعات اتفاق في الدليل الدولي ISO/IEC Guide 68. ولا يعني هذا أن بقية المجموعات في المجالات المختلفة لا تستطيع استخدام عملية تقييم النظير. ومع ذلك، فإن هذه المجموعات تحتاج تبني ترتيبات ادارية وتنظيمية مناسبة لتوفير اشتراطات مناسبة لعملية تقييم النظير لتنفيذها على أحسن وجه. ونتيجة لذلك ، فإن كل مجموعة ممكن أن تصل للنتائج المرجوة بصرف موارد أقل.

كما تهدف هذه المواصفة الدولية لتعزيز الثقة للمستخدمين أو الذين يعتمدون على نتائج تقييم المطابقة بأن العمل الذي تم اجراؤه بأسلوب مناسب وبرجة عالية من الكفاءة.

في هذه المواصفة الدولية عملية عامة لتقييم النظير موضحة في الشكل ١.


النموذج الموضح في شكل ١ يفصل جوانب عملية تقييم النظير المشمولة في هذه المواصفة الدولية. وتبدأ بافتراض أنه يوجد متقدم محتمل للانضمام إلى مجموعة الاتفاق. ومن المفترض وجود مجموعة اتفاق، وأن هذه المجموعة لها بعض المعايير أو المتطلبات التي يجب الوفاء بها للسماح بانضمام أي جهة. هذه الجوانب غير مشمولة بهذه المواصفة الدولية ولكن متروكة لكل مجموعة اتفاق خاصة لإقرارها. حيث أن قرار عضوية المجموعة وأي استئناف على هذا القرار. معظم هذه المواصفة الدولية تركز على الخطوات التي تستخدم خلال عملية تقييم النظير ، وعمل متطلبات خارج-العملية عند الحاجة الحتمية فقط. ويمكن أن تستخدم بال مع الدليل الدولي ISO/IEC Guide 68، ولعملية تقييم النظير التي قد تطلب في المجالات الاختيارية أو التشريعية لتقييم المطابقة.

طبيعة تقييم النظير يتم تحديدها بواسطة الهدف من مجموعة الاتفاق والاستخدام الذي من خلاله يتم تطبيق نتيجة تقييم النظير. هدف مجموعة الاتفاق قد يكون واحداً أو أكثر مما يلي :

(أ) مطابقة الجهات لمتطلبات محددة.

(ب) مساواة النتائج بين الجهات.

(ج) قبول النتائج من جهة واحدة بواسطة جهات أخرى لاستخدامها في أنشطة تقييم المطابقة.



داخل مجال هذه المواصفة الدولية

خارج مجال هذه المواصفة الدولية

شكل ١: عملية تقييم النظر العامة

## تقييم المطابقة – المتطلبات العامة لتقييم النظير لجهات تقييم المطابقة وجهات الاعتماد

### ١- المجال

١/١ تحدد هذه المواصفة القياسية الدولية المتطلبات العامة لعملية تقييم النظير التي تقوم بها مجموعة الاتفاق لجهات الاعتماد أو هيئات تقييم المطابقة. كما أنها كما أنها لا تتناول البناء الهيكلي وعمل مجموعة الاتفاق إلا بقدر صلتها بعملية تقييم النظير.

٢/١ هذه المواصفة القياسية الدولية لا تضع في اهتمامها القضايا الأوسع لترتيبات التشكيل والتكوين وتنظيم وإدارة مجموعة الاتفاق. كما أنه لا يشمل توضيح كيفية استخدام المجموعة للتقييم النظير في تحديد عضوية المجموعة.

بعض القضايا التي تتضمن - على سبيل المثال- قيام المتقدمين بتقديم التماس ضد القرارات المتخذة من قبل مجموعة الاتفاق تعتبر خارج نطاق إطار هذه المواصفة القياسية الدولية.

ملحوظة (١) : مزيد من المعلومات في قضايا أوسع يمكن الحصول عليها في الدليل (٦٨) ISO/IEC

٣/١ تعتبر هذه المواصفة القياسية الدولية قابلة للتطبيق لتقييم النظير لجهات تقييم المطابقة التي تقوم بأنشطة مثل:-

أ- الاختبار.

ب- منح شهادة منتج.

ج- التفقيش.

د- منح شهادة لنظام الإدارة (أو كما يطلق عليه "التسجيل").

هـ- منح شهادة للأفراد.

بالإمكان ضم أكثر من نوع واحد في الأنشطة في عملية تقييم النظير ، وقد يكون هذا مناسباً خاصةً عندما تقوم الجهة تحت التقييم بعمليات تقييم مشتركة لأنشطة تقييم المطابقة المتعددة.

تُعتبر هذه المواصفة القياسية الدولية قابلة للتطبيق أيضاً لتقييم النظير بين هيئات الاعتماد والتي تعرف أيضاً بالتقييم في المستوى والجودة.

ملحوظة ٢: الجهات التي تعتبر أعضاء في مجموعة الاتفاق قد ترغب بالاعتماد على صحة عملية تقييم النظير لتقييم كفاءة جهة نظير من المحتمل الاستعانة بهامن الباطن.

### ٢- المراجع التكميلية

الوثائق التالية تمثل المرجعية الأساسية لتطبيق هذه الوثيقة فيما يخص المراجع المواكبة يعتمد فقط الطبعة المدعومة بالمثال المراجع الغير مواكبة أو التي يعرف تاريخها يعتمد أحدث طبعة من الوثيقة المرجعية (شاملة لأي تعديلات).

أيزو /د.ك ٢٠٠٧/١٧٠٠٠ تقييم المطابقة – المصطلحات و المبادئ العامة

### ٣- المصطلحات والتعاريف

لغرض هذه الوثيقة تطبيق التعاريف والمصطلحات التالية:-

### ١/٣ تقييم النظير

- تقييم الهيئة أو جهة ما لمتطلبات محددة بواسطة مندوبين لجهات أخرى والمرشحين (مجموعة الاتفاق).
- ملحوظة (١) : المرشحون معنيون بتقديم ما يقتضيه الحال عند تشكيل مجموعة جديدة في الوقت الذي لا يوجد هناك هيئات مماثلة في المجموعة .
- ملحوظة (٢) : يستخدم مصطلح "تقويم النظير" من قبل بعض المجموعات بدلاً من "تقييم النظير".

### ٢/٣ مقدم الطلب:

- الجهة التي ستخضع لعملية تقييم النظير.
- ملحوظة : بالإمكان أن تتقدم الجهة للعضوية في مجموعة الاتفاق أو عضوية ممثل وموجود يتقدم لتوسيع مجال عضويته إذا استخدمت عملية التقويم النظير لاستمرارية تأكيد المطابقة، تكون تسمية المتقدم عائدة على الجهة الخاضعة للتقييم.

### ٤ - المتطلبات الهيكلية .

- ١/٤ تقتصر متطلبات هذا المواصفة القياسية الدولية على تلك المتطلبات اللازمة للأداء الناجح لعملية تقييم النظير، الدليل أيزو / ه.د.ك. (٦٨) يقدم إرشاداً يوضح المفاهيم الأخرى لعمل مجموعة الاتفاق.
- ٢/٤ يتم تعيين شخص أو لجنة إدارة بجميع الصلاحيات والمسؤوليات التي تتطلبها عملية تقييم النظير متضمناً الأنشطة التالية:
- أ- تطوير سياسات وإجراءات عملية تقييم النظير.
- ب- تنفيذ سياسات وإجراءات عملية تقييم النظير.
- ج- تمويل عملية تقييم النظير (أنظر ملحق أ).
- د- الأداء الفعلي لعملية تقييم النظير. <https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a1bc7a5c-adc5-4e39-8edc-eba57afc6efa/iso-17040-2005>
- هـ- إعداد تقرير عن المطابقة للجهة التي تم تقييمها مع المتطلبات المحددة من قبل مجموعة الاتفاق.
- و- الضبط والتحكم في القرار المتخذ لحالات عدم المطابقة للجهة الخاضعة للتقييم.
- ز- بذل النصح والتوجيه لمجموعة الاتفاق حول المسائل المتعلقة بعملية التقييم النظير.
- ح- بإمكان لجنة الإدارة أو الشخص المكلف تفويض أو إعطاء الصلاحية للجان أو أشخاص الإدارة أو الشخص المكلف في هذا المواصفة القياسية الدولية فإنه يشمل أي لجنة أو شخص أعطيت له الصلاحية.
- ٣/٤ سيتم توثيق المهام والمسؤوليات للجنة الإدارة أو الشخص المكلف أو أي لجان أو أشخاص أو كلت لهم الصلاحية.
- ٤/٤ تضمن اللجنة الإدارية أو الشخص المكلف كفاءة ومقدرة الأشخاص المنخرطين في عملية تقييم النظير.

### ٥ - متطلبات المورد البشري

#### ١/٥ المؤهلات والاختيار

- ١/١/٥ سيتم تحديد وتوثيق معيار المؤهل للأشخاص الذين سيقومون بعملية التقويم النظير.
- ربما سيتم اعتماد عناصر ISO ١٩٠١١/٢٠٠٢ الفقرة (٧) للاستخدام في عدة أنواع من التقييمات.
- ٢/١/٥ معيار المؤهل للأشخاص الذين سيقومون بعملية التقويم النظير يجب أن تلبى السمات الشخصية والكفاءة والمقدرة التي يتطلبها أي شخص يقوم بنشاط يخص التقويم النظير.

٣/١/٥ معيار الكفاءة يجب أن يتوافق مع طبيعة التقييم النظير المراد القيام به (أنظر المقدمة).

٤/١/٥ عملية الاختبار، التدريب والتقييم المستمر للأشخاص المراد منهم القيام بعملية التقييم النظير سيتم تحديدها وتوثيقها.

## ٥ / ٢ اللغات – الترجمة

١/٢/٥ الوثيقة الأساسية والتي تتطلبها عملية التقييم النظير ستكون متوفرة باللغة التي يستطيع أن يفهمها جميع أعضاء فريق التقييم النظير. الجهة الخاضعة للتقييم قد تحتاج إلى ترجمة بعض الوثائق إلى لغة أخرى.

اختيار الوثيقة الأساسية سيتم الاتفاق عليها بين أعضاء مجموعة الاتفاق قبل أي عملية تقييم نظير.

٢/٢/٥ سيتم تحديد اللغة أو اللغات التي ستستخدم عند القيام بعملية التقييم النظير، وعند الضرورة سيتم توفير خاصية الترجمة للتأكد من أن جميع فريق تقييم النظير يستوعبون المناقشات.

## ٦ - المعلومات والتوثيق

يجب أن تقوم لجنة الإدارة أو الشخص المكلف بتزويد المتقدمين وكذلك أعضاء لجنة الاتفاق بالإضافة إلى الأطراف المعنية الأخرى بالمعلومات والوثائق التالية وباللغات المتفق عليها بين الأعضاء:-

أ- متطلبات العضوية والمحددة من قبل مجموعة الاتفاق مقابل القيام بعملية التقييم النظير.

هذه المتطلبات يجب أن يكون مرجعها إلى الدليل أو المواصفة القياسية الدولية المرتبطة بذلك. وفي حالة عدم وجود دليل أو مواصفة قياسية دولية فينبغي أن تتضمن المتطلبات على الأقل ما يلي:-

(standards.iteh.ai)

- الهيكل.

- التعاقد من الباطن.

ISO/IEC 17040:2005

iso- نظام إداري لنتائج تقييم المطابقة. <https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a1bc7a5c-ade> iec-17040-2005

- مراجعات الإدارة والتدقيق الداخلي.

- التوثيق.

- السجلات.

- السرية.

- الموارد البشرية متضمنة معيار الكفاءة والسمات الشخصية المطلوبة.

- التسهيلات والأجهزة كلما كان ذلك مناسباً.

- الشكاوي والالتماسات.

بالإضافة إلى أي وثائق تكون ضرورية لاستكمال الدليل أو المواصفات القياسية الدولية، ينبغي أن يعد من قبل لجان أو أشخاص ذوي ارتباط بهذا العمل ويمتلكون المهارات الفنية والكفاءة ويجب أن يتم التصديق عليها من أعضاء مجموعة الاتفاق.

ب- تعريف واضح لا غموض فيه لنوع أو أنواع ومجال واحد أو أكثر لتقييم النظير تعريفاً واضحاً لا يشوبه أي غموض.

ملحوظة: يعود نوع التقييم النظير على الأنشطة التقييمية المراد بها. كما هو موضح في الفقرة (١/٧).

إن مجال تقييم النظير يعود على مدى تنوع أنشطة المتقدمين والمراد تقويمها.

ج- الإطار الكلي للعضوية فيما يخص الأنشطة والتي يتولى أعضاء مجموعة الاتفاق القيام بها.  
ملحوظة: يمكن لأعضاء مجموعة الاتفاق القيام بأنشطة أخرى خارج نطاق مجموعة الاتفاق وبطبيعة الحال خارج نطاق التقييم النظير.

د- وصف مفصل لعملية تقييم النظير.

هـ- أي رسوم قد تكون مطلوبة أو تبعات مالية قد تظهر عند التقديم، التقييم المبدئي، وتكرار التقييم.

و- استمارة طلب التقديم.

## ٧- متطلبات عملية تقييم النظير .

### ١/٧ عام

يجب تعريف وتوثيق جميع الأنشطة المزمع القيام بها عند إجراء أي عملية تقييم نظير. هذه الأنشطة قد تتضمن ما يلي:-

أ- مراجعة التوثيق.

ب- تقييم السجلات.

ج- مقابلات الأفراد بما في ذلك الإدارات العليا.

د- تقييم أداء الجهات لأنشطتها الداخلية.

هـ- مشاهدة الجهة لأداء أنشطتها.

و- الإطلاع على الجهة حال قيامها للمشاهدة الخاصة بنشاطات الزبون.

ز- مراجعة التسهيلات المطلوبة للوثائق المعيارية المعنية.

ح- التقييم الفني لنشاطات تقييم المطابقة.

ط- مراجعة نتائج المقارنات أو برامج اختبار الكفاءة حينما تكون هذه الأمور مرتبطة بصحة وثبات النشاط.

لأغراض هذا المواصفة القياسية الدولية فإن المتطلبات الموضحة في الفقرات من (٢/٧) إلى (١٢/٧) تعتبر الحد الأدنى لمتطلبات عملية تقييم النظير. قد تقوم مجموعة الاتفاق بإضافة متطلبات أخرى تراها مناسبة لظروفها الفردية.

## ٢/٧ تقديم طلب لتقييم النظير أو توسيع مجال التطبيق.

١/٢/٧ يجب التوقيع على نموذج الطلب بواسطة ممثل مفوض على النحو الواجب حيث يقوم المتقدم بما يلي:-

أ- تعريف مجال الأنشطة التي ستخضع لعملية تقييم النظير.

ب- يشمل ملخص لأنشطتها الحالية والسابقة ولأي جهات ذات صلة بهذه المنشأة.

ج- توضيح الوعي بالطريقة التي سيتم بها تنفيذ عملية تقييم النظير.

د- الموافقة على عملية تقييم النظير وبالأخص القبول بزيارة فريق التقييم.

هـ- الموافقة على دفع الرسوم عند الطلب والتبعات المالية مهما كانت نتيجة التقييم. وقبول تكاليف المراقبة اللاحقة كما تستدعيه الحاجة.

٢/٢/٧ يجب أن يوفر المتقدم على الأقل المعلومات التالية المرتبطة بالإطار المرغوب لعملية تقييم النظير حسب الطلب وذلك قبل مباشرة التقييم الفعلي على الواقع.

أ- القواعد الحاكمة للمتقدم والخاصة بقضايا مثل: السرية، الموضوعية، عدم التحيز، الاستقلالية، النزاهة، والحالات القانونية.

ب- وصف لأنشطة تقييم المطابقة والتي يؤديها المتقدم كذلك المعايير والطرق أو الإجراءات التي يعتمد عليها المتقدم عند العمل متضمنة حدود المقدره كما هو مطلوب من مجموعة الاتفاق.

ج- نسخة من دليل الجودة، قوائم الإجراءات تعليمات العمل والوثائق المرتبطة بها.

د- كما هو مطلوب من مجموعة الاتفاق، المعلومات حول أي تقييم آخر مستقل للمطابقة ذات الصلة على سبيل المثال من خلال الاعتماد أو من خلال تقييم نظير آخر.

في حالة ما تكون وثائق المتقدم ذات خصوصية أو طابع سرية، يجب عليه تقديم نبذة أو ملخص يتضمن المعلومات المطلوبة.

٣/٢/٧ يجب الاحتفاظ بسجلات طلبات تقييم النظير بواسطة لجنة الإدارة أو شخص معني.

### ٣/٧ مراجعة وقبول طلب التقديم.

١/٣/٧ قبل بدء لجنة الإدارة أو الشخص المعني بالإعداد لعملية تقييم النظير عليها القيام بمراجعة طلب التقديم المقدم من طالب التقديم وذلك للتأكد من أن المتقدم يلبي الشروط الأساسية لتحمل عملية التقييم النظير.

٢/٣/٧ يجب أن تقوم لجنة الإدارة أو الشخص المكلف بإشعار المتقدم عن نتيجة المراجعة.

٣/٣/٧ يجب الاحتفاظ بسجلات مراجعات طلبات التقديم من قبل لجنة الإدارة أو الشخص المكلف.

### ٤/٧ الإعداد لعملية تقييم النظير .

١/٤/٧ الإعدادات المطلوبة لعملية تقييم النظير ستحدد في وثيقة على أنها داخلية لعمل لجنة الاتفاق، ربما على شكل سري "وثيقة عمل" أو إرشادات أو ما يطلق عليها من تسمية.

٢/٤/٧ فيما إذا توفر، يجب يتم تقييم أي دليل تقييم مستقل آخر (من خلال الاعتماد على سبيل المثال أو أي تقييم نظير آخر يقدم بواسطة طالب التقديم). وذلك لتحديد مدى إمكانية استخدامه لإظهار المطابقة مع المتطلبات المحددة التي وضعتها مجموعة الاتفاق.

### ISO/IEC 17040:2005

٣/٤/٧ يحق للمتقدم أو اللجنة الإدارية أو الشخص المكلف أن يقترح زيادة تقييم أولي أو قبل التقييم يقوم بها عضو أكثر من قبل فريق تقييم النظير أو المجموعة. قبل القيام بزيارة التقييم المسبق يجب الاتفاق بين المتقدم واللجنة الإدارية أو الشخص المكلف حول غرضها والترتيبات اللازمة لإجرائها وكذلك أي شروط ولوازم تختص بالتمويل المالي. بطريقة مثالية، زيارة التقييم أولي يجب أن تجرى بواسطة قائد فريق تقييم النظير الذي تم تعيينه حسب ما نصت عليه الفقرة (٢/٥/٧). إذا كانت زيارة التقييم الأولي ضرورية قبل تعيين فريق تقييم النظير فعلى اللجنة الإدارية أو الشخص المكلف تعيين وتحديد المهمة لشخص مؤهل ومناسب

٤/٤/٧ عند الحصول على المعلومات الضرورية تقوم اللجنة الإدارية أو الشخص المكلف بتوفير خطة للمتقدم حول عملية تقييم النظير تشمل العدد المفترض لإجراء التقييم وأسمائهم وانتسابهم، كذا المدة المفترضة للتقييم وكذلك تقدير أي تكاليف على المتقدم، قبول المتقدم للخطة. يجب أن تسلّم قبل أن تقوم اللجنة الإدارية أو الشخص المكلف بتقديم أوليات عملية تقييم النظير.

\*ملحوظة: للإطلاع على إرشادات حول المفاهيم المالية لتقييم النظير أنظر الملحق (أ).

### ٥/٧ تعيين فريق لتقييم النظير .

١/٥/٧ تقوم اللجنة الإدارية أو الشخص المكلف بتعيين فريق تقييم النظير المؤهل للقيام بعملية التقييم.

٢/٥/٧ يعين عضو من الفريق كقائد و يتحمل مسؤولية كاملة لإجراء عملية تقييم النظير وأي اتصالات مرتبطة مع المتقدم واللجنة الإدارية أو الشخص المكلف.

اعتماداً على نطاق عملية تقييم النظير بالإمكان تعيين فريق الشخص الواحد بمعنى أن يقوم قائد المجموعة بعملية تقييم النظير كاملة.

٣/٥/٧ يجب على الأشخاص المعينين لإجراء عملية تقييم النظير أن يتمتعون بخبرات عملية للأنشطة المراد تقييمها.